إحياء
Ihyae

دراسة

فقه الصيام ومقاصده التربوية

محمد بولوز

3 ماي 2019

فضل رمضان

- رمضان من أركان الإسلام وأسس الدين:

قال تعالى:" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ"

وفي صحيح البخاري7 عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالْحَجِّ وَصَوْمِ رَمَضَانَ.

- **علامة الإسلام وسبيل الفلاح:** البخاري 44 (عن) طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ يَقُولُ:" جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرَ الرَّأْسِ يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ وَلَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا قَالَ لَا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصِيَامُ رَمَضَانَ قَالَ هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ قَالَ لَا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ قَالَ وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الزَّكَاةَ قَالَ هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا قَالَ لَا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ قَالَ فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ وَاللهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ *

- **صومه من الإيمان:** ففي البخاري عن ابن عباس أن قوما51 قالوا : (يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارِ مُضَرَ فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَصْلٍ نُخْبِرْ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا وَنَدْخُلْ بِهِ الْجَنَّةَ... أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللهِ وَحْدَهُ، قَالَ : أَتَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللهِ وَحْدَهُ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَال : شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَصِيَامُ رَمَضَانَ وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ الْمَغْنَمِ الْخُمُسَ... وَقَالَ احْفَظُوهُنَّ وَأَخْبِرُوا بِهِنَّ مَنْ وَرَاءَكُمْ.

- **شهر الإخلاص:** 1771البخاري عَنْ أَبِي صَالِحٍ الزَّيَّاتِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم يَقُولُ قَالَ: رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ: "كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ".

- **نزول القرآن فيه:** ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنْ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾184 البقرة. وقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ (1)...﴾ القدر.

- **اشتماله على أفضل ليلة:** ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ (3) فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ(4)أَمْرًا مِنْ عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ(5)رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ

الْعَلِيمُ(6)﴾ الدخان. وقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ (1)...﴾.القدر وهي الليلة التي يعظم فيها الأجر وتحصل فيها المغفرة.

وقد جاء في البخاري 1768 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهم عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

- **تفتح فيه أبواب الجنة وتغلق أبواب النار وتصفد فيه الشياطين:** البخاري 1766 هُرَيْرَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهم يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ".

وفي سنن ابن ماجة: 1632 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِذَا كَانَتْ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ صُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ وَمَرَدَةُ الْجِنِّ وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ وَفُتِحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فَلَمْ يُغْلَقْ مِنْهَا بَابٌ وَنَادَى مُنَادٍ يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ وَلِلَّهِ عُتَقَاءُ مِنَ النَّارِ وَذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ".

- **تبارك فيه الإعمال:** البخاري 1657 ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهمَا قال: "لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من حجته، قال لأم سنان الأنصارية: ما منعك من الحج. قالت: أبو فلان، تعني زوجها، كان له ناضحان حج على أحدهما، والآخر يسقي أرضا لنا. قال: فإذا كان رمضان اعتمري فيه، فإن عمرة في رمضان حجة. أو نحوا مما قال".

- **شهر المسارعة والتنافس في الخيرات:** البخاري 1769 ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهمَا قَالَ: "كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ وَكَانَ أَجْوَد مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَام يَلْقَاهُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ، يَعْرِضُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَام كَانَ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ".

- **شهر الجهاد:** وفي البخاري بَاب غَزْوَةِ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ *وفيه أيضا: 3941 عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ فِي رَمَضَانَ مِنَ الْمَدِينَةِ وَمَعَهُ عَشَرَةُ آلَافٍ وَذَلِكَ عَلَى رَأْسِ ثَمَانِ سِنِينَ وَنِصْفٍ مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ فَسَارَ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى مَكَّةَ يَصُومُ وَيَصُومُونَ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ وَهُوَ مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ وَقُدَيْدٍ أَفْطَرَ وَأَفْطَرُوا، قَالَ الزُّهْرِيُّ وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْآخِرُ فَالْآخِرُ، وورد الخروج للجهاد في شهر رمضان في غزوة حنين.

- **سماه النبي شهر الصبر:** م أحمد:20402 عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، قَالَ كُنَّا عِنْدَ بَابِ مُعَاوِيَةَ ابْنِ أَبِي سُفْيَانَ وَفِينَا أَبُو ذَرٍّ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : "صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ وَثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ وَيُذْهِبُ مَغَلَّةَ الصَّدْرِ قَالَ قُلْتُ وَمَا مَغَلَّةُ الصَّدْرِ قَالَ رِجْسُ الشَّيْطَانِ".

-وفي الدارمي: 652 عَنْ جُرَيٍّ النَّهْدِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ قَالَ : "عَقَدَهُنَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَدِي أَوْ قَالَ عَقَدَهُنَّ فِي يَدِهِ وَيَدُهُ فِي يَدِي: سُبْحَانَ اللهِ نِصْفُ الْإِيمَانِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ يَمْلَأُ الْمِيزَانَ وَاللَّهُ أَكْبَرُ يَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَالْوُضُوءُ نِصْفُ الْإِيمَانِ وَالصَّوْمُ نِصْفُ الصَّبْرِ".

- **شهر الأخلاق:** البخاري 1761 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهم أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : "يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَأَكْلَهُ وَشُرْبَهُ مِنْ أَجْلِي، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ".

- **شهر مقاومة الشهوات والغرائز:** النسائي 3158 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَنْكِحْ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَا فَلْيَصُمْ فَإِنَّ الصَّوْمَ لَهُ وِجَاءٌ".

- **شهر مبارك:** جاء في سنن النسائي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهم قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : "أتاكم رمضان شهر مبارك، فرض الله عز وجل عليكم صيامه، تفتح فيه أبواب السماء، وتغلق فيه أبواب الجحيم، وتغل فيه مردة الشياطين، لله فيه ليلة خير من ألف شهر، من حرم خيرها فقد حرم".

فضل الصيام:

حقيقة الصيام: الدارمي في حديث متصل مرفوع: 2604 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : "كَمْ مِنْ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الظَّمَأُ وَكَمْ مِنْ قَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ قِيَامِهِ إِلَّا السَّهَرُ".

المؤمن بين الطاعم الشاكر أو الصائم الصابر: الدارمي: 1938 عَنْ سِنَانِ بْنِ سَنَّةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : "الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ كَالصَّائِمِ الصَّابِرِ".

التقوى وترفع الصائم عن الذنوب: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (183) البقرة.

تكفير الذنوب: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُومِنِينَ وَالْمُومِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ (35) الأحزاب.

-البخاري 37 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهم قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : "مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ".

-أيضا: 2628 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِي اللَّهم عَنْهم قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : "مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ بَعَّدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا".

-وفي صحيح مسلم: 1947 عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِي اللَّهم عَنْهم قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَدْخُلُ مَعَهُمْ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ يُقَالُ أَيْنَ الصَّائِمُونَ فَيَدْخُلُونَ مِنْهُ فَإِذَا دَخَلَ آخِرُهُمْ أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ".

- سبب لإجابة الدعاء: م أحمد: 7700..حَدَّثَنَا أَبُو الْمُدِلَّةِ مَوْلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا إِذَا رَأَيْنَاكَ رَقَّتْ قُلُوبُنَا وَكُنَّا مِنْ أَهْلِ الْآخِرَةِ وَإِذَا فَارَقْنَاكَ أَعْجَبَتْنَا الدُّنْيَا وَشَمَمْنَا النِّسَاءَ وَالْأَوْلَادَ، قَالَ : لَوْ تَكُونُونَ أَوْ قَالَ لَوْ أَنَّكُمْ تَكُونُونَ عَلَى كُلِّ حَالٍ عَلَى الْحَالِ الَّتِي أَنْتُمْ عَلَيْهَا عِنْدِي لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلَائِكَةُ بِأَكُفِّهِمْ وَلَزَارَتْكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ كَيْ يَغْفِرَ لَهُمْ، قَالَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ حَدِّثْنَا عَنِ الْجَنَّةِ مَا بِنَاؤُهَا، قَالَ : لَبِنَةُ ذَهَبٍ وَلَبِنَةُ فِضَّةٍ وَمِلَاطُهَا الْمِسْكُ الْأَذْفَرُ وَحَصْبَاؤُهَا اللُّؤْلُؤُ وَالْيَاقُوتُ وَتُرَابُهَا الزَّعْفَرَانُ مَنْ يَدْخُلُهَا يَنْعَمُ وَلَا يَبْأَسُ وَيَخْلُدُ وَلَا يَمُوتُ لَا تَبْلَى ثِيَابُهُ وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُ، ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمُ الْإِمَامُ الْعَادِلُ وَالصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ تُحْمَلُ عَلَى الْغَمَامِ وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ : وَعِزَّتِي لَأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ..

- الصوم يجلب فرح الدنيا والآخرة: م أحمد 8194 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ فَرْحَةٌ فِي الدُّنْيَا عِنْدَ إِفْطَارِهِ وَفَرْحَةٌ فِي الْآخِرَةِ.

- <u>الصوم في الشتاء غنيمة باردة</u>: م أحمد 18191 عَنْ عَامِرِ بْنِ مَسْعُودٍ الْجُمَحِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الصَّوْمُ فِي الشِّتَاءِ الْغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ.

-النسائي بسند متصل 2190 عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : مُرْنِي بِأَمْرٍ آخُذُهُ عَنْكَ قَالَ عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ. وفي رواية أخرى: عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا عِدْلَ لَهُ.

مقاصد الصيام (مقال للريسوني)

الحديث عن مقاصد الصيام، إنما هو حديث عن الصيام الحقيقي، الذي شرعه الله، وكما أراده الله. ولقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم الذين يصومون صياما لا حقيقة له ولا جدوى منه.

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "رُبَّ صَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ، ورُبَّ قَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهَر"[1]. فهذه حالة الصائمين بلا صيام والقائمين بلا قيام. وما ذلك إلا لأنهم أدَّوِا الأعمال وضيعوا مقاصدها وثمارها.

وإذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حذر من صيام رديء، ليس لأصحابه سوى الجوع والعطش، فكيف إذا أصبحنا نجد صائمين ليس لهم في صيامهم حتى الجوع والعطش، وكل ما يفعلونه هو تغيير مواقيت الأكل والشرب، دون أي تخفيض أو تخفيف لهما. ويغيرون مواقيت نومهم حتى لا يحسوا بجوع ولا عطش. بل نجد كثيرا من الصائمين يزدادون أكلا وشربا في رمضان شهر الصيام!

فهل هؤلاء يحققون مقاصد الصيام أم أنهم يعاكسون مقاصد الصيام؟ أم أن السبب هو أنهم يجهلون مقاصد الصيام؟

على كل حال، فهذا ينبهنا إلى أهمية التعرف على مقاصد الصيام، وعلى مقاصد التكاليف الشرعية عموما، لكي نحرص على تحقيقها، ولكي تُقبل أعمالنا بها، لأن الأعمال بدون مقاصد هي بمثابة أبدان بدون أرواح، كما قال الإمام الشاطبي.[2]

إذا كان من المفيد، ومن الضروري، أن نبحث ونتساءل عن كيف نصوم؟ لنتعرف على أحكام الصيام، فمن المفيد ومن الضروري أيضا، أن نبحث ونتساءل: لأي هدف نصوم؟ لنتعرف على مقاصدَ الصيام.

فلا بد من معرفة الأحكام والحكَم معا. والمثل المغربي يقول: من لم يعرفك ضيعك. وكذلك نقول: من لم يعرف مقاصد الصيام ضيعها.

---

[1] أخرجه الإمام أحمد، في مسند أبي هريرة

[2] نص عبارته " فإن المقاصد أرواح الأعمال"، الموافقات 344/2

- المقصد الجامع للصوم: لعلكم تتقون

أجمعُ نصٍّ في بيان مقاصد الصيام، هو قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ البقرة 183.

قال الفخر الرازي:" قوله تعالى: ﴿لِعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾... فيه وجوه :

أحدها: أنه سبحانه بيَّنَ بهذا الكلام أن الصوم يورث التقوى، لما فيه من انكسار الشهوة وانقماع الهوى، فإنه يردع عن الأشَر والبطَر والفواحش، ويهوِّنُ لَذَّاتِ الدنيا ورياستَها، وذلك لأن الصوم يكسر شهوة البطن والفرج، وإنما يسعى الناس لهذين، كما قيل في المثل السائر: المرء يسعى لعارية بطنه وفرجه. فمن أكثرَ الصوم هان عليه أمر هذين وخفتْ عليه مُؤنتهما، فكان ذلك رادعاً له عن ارتكاب المحارم والفواحش، ومهوناً عليه أمر الرياسة في الدنيا. وذلك جامعٌ لأسباب التقوى.

فيكون معنى الآية: فرضتُ عليكم الصيام لتكونوا به من المتقين الذين أثنيت عليهم في كتابي، وأعلمت أن هذا الكتاب هدىً لهم... فالمعنى: "لعلكم تتقون الله بصومكم وتركِكُم للشهوات." [3]

وقال ابن عاشور: "قوله ﴿لعلكم تتقون﴾، بيانٌ لحكمة الصيام وما لأجله شُرع، فهو في قوة المفعول لأجله لِـ(كُتِبَ)... والتقوى الشرعيةُ هي اتقاء المعاصي. وإنما كان الصيام موجباً لاتقاء المعاصي، لأن المعاصي قسمان: قسم ينجع في تركه التفكر، كالخمر والميسر والسرقة والغصْب، فتركُه يحصل بالوعد على تركه والوعيد على فعله والموعظة بأحوال الغير. وقسم ينشأ من دواعٍ طبيعية، كالأمور الناشئة عن الغضب وعن الشهوة الطبيعية التي قد يصعب تركها بمجرد التفكر، فجُعل الصيام وسيلة لاتقائها، لأنه يُعَدِّل القوى الطبيعية التي هي داعيةُ تلك المعاصي، ليرتقي المسلم به عن حضيض الانغماس في المادة إلى أوج العالَم الرُّوحاني، فهو وسيلة للارتياض بالصفات الملكية والانتفاض من غبار الكدرات الحيوانية."[4]

---

[3] تفسير الرازي 3 / 84

[4] التحرير والتنوير2 / 134

على أن تحقيق التقوى من خلال الصيام، لا تتم فقط من خلال كبح شهوات البطن والفرج، وإنما تتم أيضا من خلال كبح الشهوات والنزعات النفسية. وهو ما نبه عليه ووجه إليه النبي صلى الله عليه وسلم في قوله: "وإذا كان يومُ صوم أحدكم، فلا يرفُث ولا يصخَب، وإن سابه أحد أو قاتله، فليقل إني امرؤ صائم"[5] .

إذا لم يكن في السمع مني تصـاونٌ

وفي بصري غضٌّ وفي منطقي صَمتُ

فحظي إذاً من صومِيَ الجوع والظمـا

فإن قلتُ إني صمت يومي فما صُمـت

يقول جابر رضي الله عنه مبيناً حقيقة الصيام: " إذا صمت فليصم سمعك وبصرك ولسانك عن الكذب والمآثم، ودع أذى الجار، وليكن عليك وقار وسكينة يوم صومك، ولا تجعل يوم صومك ويوم فطرك سواء".

ثم إن الصيام يعلم التقوى، وذلك حين يظل صاحبه متيقظا محتاطا، خشية أن يقدم . غافلا ناسيا . على شيء لا يجوز له، مما اعتاده في حياته وسلوكه اليومي. فكم يقع أن الصائم يُقْبل على شيئ يريد فعله أو قوله، وقد تمتد يده أو لسانه إليه، ثم يتذكر أنه صائم فيتراجع ويمسك. وقد تُستثار حميته ويتحرك غضبه لسبب من الأسباب، ويريد أن يقول أو يفعل، لكنه يستحضر صيامه ومتطلبات صيامه، فيمسك نفسه ويَكظم غيظه. فهذا كله من التقوى، وكله ترويض على التقوى.

وقد جاء رجل إلى أبي هريرة يسأله عن التقوى، فقال له رضي الله عنه: هل أخذت طريقا ذا شوك؟ قال نعم، قال : فكيف صنعت ؟ قال : إذا رأيتُ الشوك عدلتُ عنه، أو جاوزتُه، أو قصُرتُ عنه. قال : ذاك التقوى.[6]

- المقصد الثاني: الصوم جُنة

[5] جزء من حديث متفق عليه، عن أبي هريرة

[6] عن (الدر المنثور للسيوطي 20/1)

وفي حديث الصحيحين وغيرهما، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "والصيام جنة"[7]، أي وقاية. أي تُتقَى به الآفات والمخاطر والمفاسد. وهذا كله داخل في التقوى. فالتقوى اتقاء ووقاية، واحتياط وسلامة. فكل وقاية من أي شيء سيئ فهي تقوى. فالجُنة والوقاية والتقوى كلها شيء واحد ومَصَب واحد، وكلها من مقاصد الصيام ومكاسبه.

قال ابن عاشور: " وفي الحديث الصحيح «الصَّوْمُ جُنَّة» أي وقاية. ولَما تُرك ذكر متعلَّق جُنَّة، تعيَّن حمله على ما يصلح له من أصناف الوقاية المرغوبة؛ ففي الصوم وقاية من الوقوع في المآثم، ووقاية من الوقوع في عذاب الآخرة، ووقاية من العِلل والأدْواء الناشئة عن الإفراط في تناول اللذات." [8]

ومما يتضمنه الصوم من الوقاية والتقوى، ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم: "يا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ".[9]

على أن ما يتضمنه وينتجه الصوم من وقاية وتقوى، لا يرجع إلى مجرد ترويض البدن وكبح شهواته المادية، بل هو ثمرة للصيام بكل مكوناته المادية والمعنوية. فهو كما يقول الأمير الصنعاني راجع "لِسِرٍّ جَعَلَهُ اللهُ تَعَالَى فِي الصَّوْمِ، فَلَا يَنْفَعُ تَقْلِيلُ الطَّعَامِ وَحْدَهُ مِنْ دُونِ صَوْمٍ"[10] .

وهذا السر هو أولاً نيةُ الصائم وشعوره بأنه في مقام العبادة، وأنه على طريق السير إلى الله والتقرب إليه وابتغاء ما عنده. ثم يضاف إلى هذا ويكمله: إمساكُ الصائم عن بعض رغباته ونزعاته الجسمية والنفسية.

- المقصد الثالث: الصوم والصبر

من الصفات الجامعة للصيام، المشيرة إلى أحد مقاصده الأساسية : صفةُ الصبر، التي وصفه بها رسول الله صلى الله عليه وسلم في عدد من أحاديثه، من ذلك ما جاء في حديث مجيبة الباهلية، عن أبيها، أو عمها : "أنه أتى رسولَ الله

---

[7] من حديث متفق عليه، عن أبي هريرة

[8] التحرير والتنوير2/135

[9] الحديث متفق عليه، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُود

[10] سبل السلام 4/ 424

صلى الله عليه وسلم، ثم انطلق فعاد إليه بعد سنة، وقد تغيرت حاله وهيئته، فقال : يا رسول الله، أوَ ما تعرفني؟ قال: ومن أنت؟ قال: أنا الباهلي الذي أتيتك عام أول، قال: فما غيَّرك وقد كنتَ حَسَنَ الهيئة؟ قال: ما أكلت طعاما منذ فارقتك إلا بليل، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ولِمَ عذبت نفسك ؟ صُم شهر الصبر، ومن كل شهر يوما، قال: زدني فإن بي قوة، قال: صم من كل شهر يومين، قال : زدني فإن بي قوة، قال : صم ثلاثة أيام من كل شهر، قال : زدني فإن بي قوة، قال : صم من الحُرُم واترك، يقولها ثلاثا."[11]

وفي رواية أخرى: "صم شهر الصبر رمضان. قال زدني، قال صم شهر الصبر ويوما بعده. قال زدني، قال صم شهر الصبر ويومين من كل شهر. قال زدني، قال صم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر. قال زدني، قال صم من الحُرُم واترك، صم من الحرم واترك، صم من الحرم واترك."[12]

وفي حديث آخر، قال عليه السلام : "والصيام نصف الصبر"[13]

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ [البقرة/45]، "قال مجاهد: الصبر في هذه الآية الصوم. ومنه قيل لرمضان شهر الصبر، فجاء الصوم والصلاة على هذا القول في الآية متناسبا في أن الصيام يمنع من الشهوات ويزهد في الدنيا، والصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر وتُخشع ويُقرأ فيها القرآن الذي يذكر الآخرة."[14]

ويرى بعض العلماء أن الصيام وُصفَ بأنه نصف الصبر، لأن الصبر نوعان:

النوع الأول: صبر عن أمور، أي صبر بالامتناع عما يجب الامتناع عنه.

والنوع الثاني : صبر على أمور، أي صبر على فعل ما يلزم فعله.

فيرون أن الصيام نصف الصبر، لأنه يمَكن من تحقيق النوع الأول من الصبر، وهو نصف الصبر. وهذا صحيح. ولكن ما هو أصح منه، هو أن الصبر الذي

---

[11] البيهقي في السنن، وفي شعب الإيمان

[12] أخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه.

[13] أخرجه الترمذي وأحمد، والبيهقي في شعب الإيمان 8 /81

[14] انظر المحرر الوجيز لابن عطية 1/ 137، وتفسير القرطبي 66/2

يأتي به الصيام ويدفع إليه، لا يقتصر على الشطر الأول، وهو الصبر الامتناعي، وإنما فيه ومعه نصيب غير قليل من الشطر الثاني، وهو الصبر على الفعل، وعلى الزيادة في الفعل. وفي الفقرة التالية نماذج منه.

- المقصد الرابع: رمضان شهر القرآن والإحسان

حينما نقول: رمضان شهر القرآن والإحسان، فالمقصود بذلك ما يعرفه الجميع من كون رمضان تندرج فيه وفي مقاصده زيادة واضحة في العناية بالقرآن، وزيادة واضحة في أعمال البر والإحسان. وذلك أن النظام العام للصيام ولشهر الصيام قد تم بناؤه على هذا الأساس؛ أي على أساس أن رمضان الذي هو شهر الصيام، هو أيضا شهر القرآن، وشهر الإحسان.

فرمضان أولاً هو الشهر الذي شرُف بإنزال القرآن فيه. بل ورد أن جميع الكتب المنزلة، كان إنزالها في رمضان. قال الله عز وجل: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾ [البقرة/185].

قال ابن كثير: يمدح تعالى شهرَ الصيام من بين سائر الشهور، بأن اختاره من بينهن لإنزال القرآن العظيم فيه. وكما اختصه بذلك، قد ورد الحديث بأنه الشهر الذي كانت الكتب الإلهية تنزل فيه على الأنبياء. قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا عمْران أبو العوام، عن قتادة، عن أبي المليح، عن واثلة - يعني ابن الأسقع- أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " أنزلت صُحُف إبراهيم في أول ليلة من رمضان. وأنزلت التوراة لسِتٍّ مَضَين من رمضان، والإنجيل لثلاثَ عَشرةَ خَلَتْ من رمضان، وأنزل الله القرآن لأربع وعشرين خلت من رمضان."

وعن ابن عباس أنه سأله عطية بن الأسود، فقال: وقع في قلبي الشك من قول الله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ وقوله: ﴿إِنَّا أَنزلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ﴾ وقوله: ﴿إِنَّا أَنزلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ وقد أنزل في شوال، وفي ذي القعدة، وفي ذي الحجة، وفي المحرم، وصفر، وشهر ربيع... فقال ابن عباس: "إنه أنزل في

رمضان، في ليلة القدر وفي ليلة مباركة جملة واحدة، ثم أنزل على مواقع النجوم ترتيلا في الشهور والأيام."[15]

وشهر رمضان هو الشهر الذي اختاره رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو اختير له، ليكون شهراً لاستظهار القرآن ومدارسة القرآن.

فعن السيدة فاطمة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أخبرها في آخر رمضان له " أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، وَأَنَّهُ عَارَضَهُ الآنَ مَرَّتَيْنِ"[16].

وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجودَ الناس بالخير، وكان أجودَ ما يكون في شهر رمضان، إن جبريل كان يلقاه في كل ليلة من رمضان حتى ينسلخ، يعرض عليه القرآن، فإذا لقيه جبريل كان صلى الله عليه وسلم أجود بالخير من الريح المرسلة ".[17]

وهكذا جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين سنتين جليلتين، جعلهما من خصائص رمضان وشعائره، وهما: شدة العناية بالقرآن، والمبالغةُ في الجود والإحسان.

ومن الإحسان الذي يتميز به رمضان، تتويجه وختمه بزكاة الفطر، التي جعلها الله "طهرة للصائم من اللغو والرفث، وطعمة للمساكين"[18]

- المقصد الخامس: رمضان وتعليم الإحساس بالزمان

في شهر رمضان، وبفضل صيام رمضان، ينخرط كل الصائمين، وعامة المسلمين في تجربة رائعة، تتمثل في العناية الفائقة بالمواقيت والمواعيد المتعلقة بالصيام وما يتبعه. فشهر رمضان يُحسب يوما يوما وليلة ليلة. وأوقات السحور والفطور تحسب مواعيدها وتغيراتها، ساعة بساعة، ودقيقة بدقيقة.

---

[15] تفسير ابن كثير 501/1

[16] صحيح مسلم، فضائل فاطمة

[17] صحيح ابن حبان، باب فضل رمضان

[18] سنن أبي داود، وسنن ابن ماجة، باب زكاة الفطر

وفي رمضان يزداد عدد المصلين الجدد، ويزداد عدد الملتزمين بصلاة الجماعة من المصلين القدامى. وكل هؤلاء وهؤلاء، يصبحون أكثر إحساسا بالزمان، وأكثر دقة في حسابه والالتزام به، من خلال مواعيد الصلاة. وكثير من الناس لا يعرفون صلاة الفجر ومواعيدها، ولا يقومون لها إلا في رمضان. وكل هذا ينمي الإحساس بالزمان وبقيمته، ويعلم تقديرَه والحرصَ عليه.

والحقيقة أن أركان الإسلام العمليةَ الأربعة (الصلاة والزكاة والصوم والحج)، كلها ذات مواعيد وآجال زمنية دقيقة ومنتظمة، من شأنها أن تجعل المسلمين أرهف إحساسا بالزمن وأكثر تقديرا له. غير أن إحساس الناس والتزامهم بالزمن الرمضاني هو الغاية القصوى في ذلك، لو كانوا يدومون عليه ويستفيدون منه في مجمل حياتهم!

وبعد..؟

فإن القيمة الفعلية لصيام كل واحد، إنما تعرف وتقدر بأمرين:

الأول: هو مقدار ما حققه من مقاصده وما جناه من فوائده، طيلة أيام رمضان ولياليه.

الثاني: ما يبقى وما يدوم، من تلك المقاصد والمكاسب الرمضانية. ونحن نعلم أن الأشياء والصفات الزائفة أو الرديئة، هي التي تنمحي وتزول بأسرع وقت، بينما الأشياء والصفات الجيدة الخالصة هي التي تصمد وتدوم.

والله المستعان وعليه التكلان.

كيف تستغل رمضان؟ (أحمد الريسوني)

يُضيِّع البعض ليالي رمضان في اللهو والسهر، ونهاره في النوم والكسل، وذكرُ هذه الوسائل وحصرها توجيهات لمثل هؤلاء، وتشجيع لهم لاستغلال رمضان.

هذا الاستغلال منطلق من سنته صلى الله عليه وسلم وأله وصحبه وسلم.

قال ابن القيم رحمه الله تعالى في زاد المعاد: " فصل: وكان من هَدْيه صلى اللَّه عليه وسلم في شهر رمضان، الإكثارُ من أنواع العبادات، فكان جبريلُ عليه الصلاة والسلام يُدارسه القرآن في رمضان، وكان إذا لقيه جبريل أجودَ بالخير من الريح المرسلة، وكان أجودَ الناس، وأجود ما يكون في رمضان، يُكْثِرُ فيه مِن الصدقة والإحسان، وتلاوة القرآن، والصلاة، والذِّكرِ، والاعتكاف. وكان يَخُصُّ رمضانَ من العبادة بما لا يَخُصُّ غيرَه به من الشهور، حتى إنه كان ليُواصل فيه أحياناً لِيُوَفِّرَ ساعات لَيلِهِ ونهارِه على العبادة، (8)... ألخ ".

هذه الأمور وغيرها كثير، تجعلنا نختار الحديث في هذه الوسائل:

1- إعلان التوبة وتجديدها:

قال تعالى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾. وقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَى رَبُّكُمْ~ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الانْهَارُ﴾.

يا ذا الذي ما كفاه الذنب في رجب

حتى عصى ربه في شهر شعبان
لقد أظلك شهر الصبر بعدهما

فلا تصيّره أيضا شهر عصيان
واتل الكتاب وسبّح فيه مجتهدا

شهر تسبيح وقـــرآن

حسن استقبال رمضان:

وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل رجب قال: "اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا رمضان"

كم من مستقبل يوم لا يستكمله ومؤمل غداً لا يدركه..

قبل رمضان: -النية بصيامه وقيامه واغتنام خيراته والفرح بقدومه.

-**عند رؤية هلال رمضان وغيره:** م أحمد 1626 عَنْ بِلَالِ بْنِ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ طَلْحَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى الْهِلَالَ قَالَ : "اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ".

- هل تحب أن تصوم رمضان مرتين ؟ كيف ؟

الإجابة تكون في حديث زيد بن خالد الجهني رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : " من فطر صائماً كان له مثل أجره غير أنه لا ينقص من أجر الصائم شيئاً". قَالَ أَبو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

2- حث المحسنين وأهل الخير على الإنفاق في هذا الشهر الذي تضاعف فيه الحسنات .فالقلوب مهيأة لجميع أعمال الخير. لنكون كما أخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بذلك المثل : " مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى".

3- الدعوة على الله:

بتفقد المسلمين الضائعين والتائهين عن الدين في نهاية الأسبوع مثلا والتودد إليهم والرفق بهم والإشفاق عليهم، وحبذا لو تعقد جولات من أخوين أو ثلاث لدعوة الناس للصلاة، للدروس، للمسجد..

إشباع فضول المواطنين الألمان من غير المسلمين بتعريفهم بهذا الشهر وبعموم الإسلام وتقديم هدايا من الأطعمة الخاصة برمضان، فالهدية تجلب المحبة. قال تعالى: ﴿لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (8) إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ

قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (9) ﴾.

وقال تعالى: ﴿وَلا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾.

4- التحرر من أسر جهاز التلفاز، ومن المنحط من الجرائد والمجلات وتوفير الوقت للصالح من الأعمال، للتفرغ لقراءة القرآن والنظر فيه والعبادة وقيام الليل ودروس العلم.

5- أوقات الإفطار وقبل الآذان بدقائق لحظات ثمينة ودقائق غالية، هي من أفضل الأوقات للدعاء وسؤال الله سبحانه وتعالى وهي من أوقات الاستجابة كما جاء في الحديث : "ثلاث دعوات مستجابات: دعوة الصائم، ودعوة المظلوم، ودعوة المسافر".

6- بر الوالدين والقرب منهما وقضاء حوائجهما وطاعتهما والسؤال عنهما وتفقدهما والدعاء لهما بالرحمة والمغفرة في حال موتهما وتذكر إنفاذ وصيتهما وصلة من كان من جهتهما كالعم والخال..

7- استغلال الأوقات الفاضلة كبعد صلاة الفجر مثلاً أو وقت السحر كما في الحديث : " من صلى الفجر في جماعة، ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس، ثم صلى ركعتين كانت له كأجر حجة وعمرة تامة تامة ".

8- تدريب النفس على هجر المعاصي كالخمر والتدخين ومشاهدة الحرام، أو الغيبة والنميمة، أو استماع المحرم من الغناء، أو بذاءة اللسان، أو غيرها.

9- السواك سنة مؤكدة في كل وقت في رمضان لعموم الأدلة لكنها كغيرها من العبادات في مضاعفة الأجر وطلب الثواب لمناسبة الزمان وهي من أهم أبواب الخير التي يُغفل عنها في رمضان. قال علي رضي الله عنه في سواك رآه في فم فاطمة:

لقد فزت يا عود الأراك بثغرهـا أما خفت يا عود الأراك أراكـا

لو كنت من أهل القتال قتلتُـك ما فاز منى يا سواكُ سـواكـا

10- العمرة في رمضان وهي تعدل حجة مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ثوابها.

11- هدية رمضان مثل توزيع الأشرطة والكتيبات ولو ليوم واحد في الأسبوع.

12- إحياء سنة الاعتكاف، قال تعالى مسجلا حال الصحابة في رمضان: ﴿وَلاَ تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾، والاعتكاف هو اللبث في المسجدِ للعبادة، ويُستحسن في العشر الأواخر من شهر رمضان، مع شَرط النية والطَّهارة من الجَنابة والحيض والنِّفاس.

وهو سُنّة فَعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وواظب عَليه. فعن عائِشة رضي الله عنها: "أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يَعتكف العَشر الأواخر من رمضان حتى تَوفّاه الله تعالى، ثم اعتكف أزواجُه من بَعده". متفق عليه.

13- حلقات التجويد وتحسين التلاوة.

15- عقد حلقة في البيت لتلاوة القرآن.

16- الحرص على تكبيرة الإحرام قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : " من صلى أربعين يوماً في جماعة يدرك التكبيرة الأولى كُتب له براءتان من النار وبراءة من النفاق ".

17-الإنفاق في سبيل الله " فالساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله". قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ صَبَرُواْ ابْتِغَاء وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلاَنِيَةً وَيَدْرَؤُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ أُوْلَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ (22) جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَالمَلاَئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ (23) سَلاَمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ (24)﴾.

18- تشجيع الصغار على المحافظة على الصلاة ومصاحبتهم إلى المساجد وحِلَق الذكر وقراءة القرآن.

19- تعويد الصغار على الصيام وفعل الخيرات

وينشأ ناشئ الفتيان منـا على ما كان عوده أبـوه

وتقول الربيع بنت معوذ عن صيام عاشوراء : " فكنا نصومه بعد ونُصومه صبياننا ونجعل لهم اللعبة من العهن (أي من القطن) فإذا بكى أحدهم على الطعم أعطيناه ذلك (أي اللعبة) حتى يكون عند الإفطار".

20- أرسل بطاقة تهنئة : بريديا، أو عن طريق البريد الالكتروني، لأقاربك وأصدقائك بمناسبة قدوم شهر رمضان.

21-اقرأ تفسيرا كاملا : مثل تفسير الكريم المنان، للشيخ السعدي – رحمه الله تعالى – أو تفسير وهبة الزحيلي أو غيره، والذي يتكون من مجلد واحد.

22-سهرة تاريخية :رمضان فرصة لمطالعة السيرة و التاريخ الإسلامي.

23-في ظِلال آية :جلسة قصيرة لمدة 10 دقائق، أسرية قبل التراويح، يتلو أحد الصغار بالمنزل او تتلو البنت الآيات قراءة مجودة، ثم عقب على الآيات، اربطها بالحياة.

24-حب المساكين : ماذا لو استضافت الأسرة بعض المساكين، الضعفاء بالبيت، وفطرتهم، لينكسر في النفوس الكبر، ولنتعلم الشعور بالجسد الواحد.

أحكام رمضان

وجوب صوم رمضان :

أوجب الله تعالى على المسلمين صيام شهر رمضان، فقال: (شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان، فمن شهد منكم الشهر فليصمه)[19]. واعتبر النبي صلى الله عليه وسلم صيامه إحدى القواعد الأساسية التي ارتكز عليها بناء الإسلام، فقال صلى الله عليه وسلم: "بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان"[20].

وأجمع العلماء على وجوب صيام رمضان على كل من توافرت فيه الشروط الآتية:

1-الإسلام

2-العقل

3-البلوغ.

4-الصحة.

5-النقاء من دم الحيض والنفاس.

ويستحب تدريب الصبيان على صوم بعض أيامه: مسلم 1919 عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ قَالَتْ أَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنْصَارِ الَّتِي حَوْلَ الْمَدِينَةِ أَنْ مَنْ كَانَ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ وَمَنْ كَانَ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلْيُتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ فَكُنَّا بَعْدَ ذَلِكَ نَصُومُهُ وَنُصَوِّمُ صِبْيَانَنَا الصِّغَارَ.. (وفي رواية)وَنَصْنَعُ لَهُمُ اللُّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ فَنَذْهَبُ بِهِم مَعَنَا فَإِذَا سَأَلُونَا الطَّعَامَ أَعْطَيْنَاهُمُ اللُّعْبَةَ تُلْهِيهِمْ حَتَّى يُتِمُّوا صَوْمَهُمْ.

[19] سورة البقرة: الآية 18.

[20] أخرجه البخاري في كتاب الإيمان من صحيحه : 9/1. وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان من صحيحه أيضا.

فرائض الصيام

لا يصح الصيام، ولا تترتب عليه آثاره، ولا تبرأ به ذمة الصائم، إلا إذا توافرت فيه الأمور الآتية:

1- النية: وهي عزم الصائم على الصوم امتثالا لأمر الله تعالى وتقربا إليه، ويشترط تبييتها من الليل لقوله صلى الله عليه وسلم: "من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له"[21]، وقال ابن تيمية في منتقى الأخبار: رواه الخمسة. وقال الشوكاني: "أخرجه أيضا ابن خزيمة وابن حبان، وصححاه مرفوعا"[22].

الترمذي662 عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَفْصَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : "مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ"، قَالَ أَبو عِيسَى : وَإِنَّمَا مَعْنَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، لَا صِيَامَ لِمَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فِي رَمَضَانَ أَوْ فِي قَضَاءِ رَمَضَانَ أَوْ فِي صِيَامِ نَذْرٍ إِذَا لَمْ يَنْوِهِ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يُجْزِهِ وَأَمَّا صِيَامُ التَّطَوُّعِ فَمُبَاحٌ لَهُ أَنْ يَنْوِيَهُ بَعْدَ مَا أَصْبَحَ وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَقَ.

2- الكف عن الأكل والشراب والجماع بين طلوع الفجر إلى غروب الشمس، لقوله تعالى: ﴿..وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنْ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنْ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ..﴾[23].

3- عدم إيصال شيء للمعدة عن طريق الفم والأنف والأذن والعين وغيرها.

4- عدم إخراج القيء عمدا.

[21] رواه الترمذي (انظر تحفة الأحوذي: 48/2)
[22] في نيل الأوطار (269/4)
[23] سورة البقرة: الآية187

سنن الصيام

1- السحور: أي تناول الأكل والشراب في السحر –وهو آخر الليل– بنية الصوم، لقوله صلى الله عليه وسلم: "إن فضل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر"(1)[24]، وقوله صلى الله عليه وسلم: "تسحروا فإن السحور بركة"[25]. ويتحقق السحور بكثير الطعام وقليله ولو بجرعة ماء، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: "السحور بركة فلا تدعوه، ولو يجرع أحدكم جرعة ماء، فإن الله وملائكته يصلون على المتسحرين"[26].

تأخيره: وهو تناوله في الجزء الأخير من الليل، لقوله صلى الله عليه وسلم: "لا تزال أمتي بخير ما عجلوا الفطر، وأخروا السحور"[27]، وقوله صلى الله عليه وسلم: "إنا معشر الأنبياء أمرنا بتعجيل فطرنا، وتأخير سحورنا، وأن نضع أيماننا على شمائلنا في الصلاة"[28].

روى البخاري حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُمْ تَسَحَّرُوا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قُلْتُ كَمْ بَيْنَهُمَا قَالَ قَدْرُ خَمْسِينَ أَوْ سِتِّينَ يَعْنِي آيَةً.

2- تعجيل الفطر: أي الإفطار عقب تحقق غروب الشمس، لقوله صلى الله عليه وسلم: لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر"[29]، ولقول أنس رضي الله عنه: "إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن ليصلي المغرب حتى يفطر، ولو على شربة ماء"[30].

---

[24] سنن أبي داود : 303/2.
[25] أخرجه البخاري في كتاب الصوم من صحيحه (232/1)، وأخرجه مسلم في كتاب الصوم من صحيحه أيضا.
[26] رواه الإمام أحمد
[27] رواه الإمام أحمد، وفي سنده مقال (نيل الأوطار : 302/4)
[28] رواه الطيالسي والطبراني في الكبير بإسناد رجاله رجال الصحيح (انظر مسالك الدلالة في شرح متن الرسالة لأحمد بن الصديق، ص:107)
[29] أخرجه البخاري في كتاب الصوم من صحيحه (237/1). وأخرجه مسلم في كتاب الصوم من صحيحه أيضا
[30] رواه الترمذي في جامعه وحسنه وصححه (انظر تحفة الأحوذي : 38/2)

3- الفطر على رطب أو تمر أو ماء، لقول أنس رضي الله عنه: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر على رطبات قبل أن يصلي، فإن لم تكن فعلى تمرات، فإن لم تكن حسا حسوات من ماء"[31].

-يستحب التمر أو الماء عند الإفطار: الترمذي594 عَنْ عَمِّهَا سَلْمَانَ ابْنِ عَامِرٍ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ فَإِنَّهُ بَرَكَةٌ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ تَمْرًا فَالْمَاءُ فَإِنَّهُ طَهُورٌ.

وفي رواية أخرى للترمذي: 632 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفْطِرُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى رُطَبَاتٍ (ما نضج من البسر (التمر إذا لون ولم ينضج) قبل أن يصير تمرا) فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَات فَتُمَيْرَاتٌ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تُمَيْرَات حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ قَالَ أَبو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ قَالَ أَبو عِيسَى وَرُوِيَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُفْطِرُ فِي الشِّتَاءِ عَلَى تَمَرَاتٍ وَفِي الصَّيْفِ عَلَى الْمَاءِ.

4- الدعاء عند الإفطار، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: "إن للصائم عند فطره دعوة ما ترد"[32]. وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول عند فطره: "اللهم إني أسألك برحمتك التي وسعت كل شيء أن تغفر لي ذنوبي"[33]، وثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول:" ذهب الظمأ، وابتلت العروق، وثبت الأجر إن شاء الله"[34]،

وروي مرسلا أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول: "اللهم لك صمت، وعلى رزقك أفطـرت"[35].

أحمد 11732 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَفْطَرَ عِنْدَ أَهْلِ بَيْتٍ قَالَ أَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ وَأَكَلَ طَعَامَكُمُ الْأَبْرَارُ وَتَنَزَّلَتْ عَلَيْكُمُ الْمَلَائِكَةُ.

---

[31] سنن أبي داود : 306/2
[32] رواه ابن ماجة عن عبد الله بن عمرو بن العاص
[33] رواه ابن ماجة، وهو صحيح
[34] سنن أبي داود: 306/2. قال الدارقطني: إسناده حسن (نيل الأوطار:301/4)
[35] سنن أبي داود: 306/2. قال الدارقطني: إسناده حسن (نيل الأوطار:301/4)

5- من سننه القيام: البخاري : 1880 عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ وَيَقُولُ تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ. وفي رواية أخرى: 1886 عَنْ عَائِشَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ.
ففي قيامه مغفرة: البخاري36 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

6- أهمية العشر الأواخر: البخاري 1884 عَنْ عَائِشَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ وَأَحْيَا لَيْلَهُ وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ.

وفي مسلم 2009 الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِي اللَّهم عَنْهَا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ.

مبيحات الإفطار

1- المرض، لقوله تعالى: (ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر)[36]، فإن كان المريض لا يقدر على الصوم، أو يخاف الهلاك على نفسه إن صام، وجب عليه الفطر. وإن قدر على الصوم بمشقة جاز له الفطر، فإن كان يرجى برؤه فإنه ينتظر حتى يبرأ ويقضي، وإن لم يرج برؤه فإنه يفطر ولا قضاء عليه.

2- السفر: ويشترط فيه أن يكون مباحا وطويلا (تقصر فيه الصلاة). ونية إقامة أربعة أيام في مكان تقطع حكم السفر، فإن كان المسافر لا يشق عليه الصوم فالصوم أحسن، لقوله تعالى: ﴿وأن تصوموا خير لكم﴾[37]، وإن كان يشق عليه فالإفطار أحسن، لقول أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: "كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان، فمنا الصائم ومنا المفطر، فلا يجد الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم، ثم يرون أن من وجد قوة فصام فإن ذلك حسن، ويرون أن من وجد ضعفا فأفطر فإن ذلك حسن"[38].

[36] سورة البقرة: الآية 185
[37] سورة البقرة: الآية 184
[38] رواه مسلم

3- الحمل: قال ابن أبي زيد القيرواني في الرسالة: "وإذا خافت الحامل على ما في بطنها أفطرت"[39]، والدليل على ذلك حديث أنس بن مالك الكعبي: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله عز وجل وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة، وعن الحبلى والمرضع الصوم"[40]..

واختلف في إطعامها، فقيل: لا تطعم، وقيل: تطعم، وهذا القول الأخير رواه ابن وهب فقال: وقد كان مالك يقول في الحامل: تفطر وتطعم، ويذكر أن ابن عمر قاله. قال أشهب: وهو أحب إلي، ولا أدري ذلك واجبا عليها لأنه مرض من الأمراض[41].

4- الرضاع: قال ابن أبي زيد القيرواني في الرسالة: "وللمرضع إن خافت على ولدها، ولم تجد من تستأجر له، أو لم يقبل غيرها أن تفطر وتطعم"[42] ، لقوله تعالى: ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مساكين﴾[43]. قال ابن عباس: " أثبتت للحبلى والمرضع"[44]..

5- الهرم: إذا بلغت الشيخوخة بالمسلم أو المسلمة حدا لا يقويان معه على الصيام، أفطرا، واستحب لهما أن يتصدقا عن كل يوم يفطرانه بمد من القمح، لقول ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مساكين﴾: "كانت رخصة للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة، وهما يطيقان الصيام، أن يفطرا ويطعما مكان كل يوم مسكينا" نفسه، ولما رواه البيهقي عن أبي هريرة قال: "من أدركه الكبر فلم يستطع صيام رمضان، فعليه لكل يوم مد من قمح"[45]. وفي الموطأ بلاغا وصله البيهقي عن طريق قتادة: أن أنس بن مالك كبر حتى كان لا يقدر على الصيام، فكان يفتدي. قال مالك: ولا أرى ذلك واجبا عليه، وأحب إلي أن يفعله، إن كان قويا عليه، فمن فدى فإنما يطعم مكان كل يوم مدا بمد النبي صلى الله عليه وسلم[46].

---

[39] مسالك الدلالة في شرح الرسالة لأبي الفيض أحمد بن محمد بن الصديق: 111
[40] رواه أحمد والأربعة، وحسنه الترمذي (انظر تحفة الأحوذي: 42/2)، ومسالك الدلالة: 111
[41] مسالك الدلالة، ص:111
[42] نفسه، ص: 111
[43] سورة البقرة، الآية 184
[44] سنن أبي داود: 296/2
[45] مسالك الدلالة، ص : 112
[46] شرح الزرقاني على الموطأ: (192/2)

6- شدة الجوع والعطش: من اشتد به الجوع أو العطش، وأحس بالخطر يهدد حياته، أباح له الشارع الحكيم أن يفطر إنقاذا لحياته، بل يحرم عليه الصوم إن خاف الهلاك على نفسه، لقوله تعالى: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾[47] ، مع الأكل قدر الضرورة والإمساك بقية اليوم وعليه قضاء ما أفطره.

7- الإكراه: من أكره على الإفطار أباح له الشارع كذلك أن يفطر ويقضي ما أفطره، ولا إثم عليه في ذلك، لقوله صلى الله عليه وسلم: "رفع الله عن هذه الأمة ثلاثا: الخطأ، والنسيان، والأمر يكرهون عليه[48].

ما يباح للصائم

1- السواك: قال ابن أبي زيد القيرواني في الرسالة: "ولا بأس بالسواك للصائم في جميع نهاره"[49]. ودليله حديث عائشة رضي الله عنها قالت: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من خير خصال الصائم السواك"[50]، وحديث عامر بن ربيعة رضي الله عنه قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم – ما لا أحصي– يتسوك وهو صائم"[51].
روى الترمذي657 عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَا أُحْصِي يَتَسَوَّكُ وَهُوَ صَائِمٌ.

2- الحجامة، لحديث ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم، واحتجم وهو صائم[52]. وتكره إذا كانت تضعف الصائم، قال الإمام مالك: "لا تكره الحجامة للصائم إلا خشية من أن يضعف، ولولا ذلك لم تكره، ولو أن رجلا احتجم في رمضان ثم سلم من أن يفطر لم أر عليه شيئا ولم آمره بالقضاء لذلك اليوم الذي احتجم فيه"[53].

ويمكن أن نقيس عليها التبرع بالدم إذا سمح الطب بذلك ولم يلحق ضررا بالصائم.

---

[47] سورة البقرة :الآية 195
[48] انظر بشأن هذا الحديث المقاصد الحسنة للسخاوي ص.228، رقم الحديث 528
[49] شرح الشربوني على الرسالة: تقريب المعاني، ص: 122
[50] رواه ابن ماجة والدارقطني (مسالك الدلالة، ص: 110)
[51] رواه أبو داود في سننه (307/2)، والترمذي في جامعه (تحفة الأحوذي: 46/2). ورواه أحمد وإسحاق وابن خزيمة وأبو يعلى والبزار والطبراني والدارقطني. وعلقه البخاري في صحيحه (مسالك الدلالة، ص: 110)
[52] رواه البخاري في كتاب الصوم من صحيحه (235/1)، وأبو داود في السنن (309/2)
[53] الموطأ بشرح الزرقاني: 176/2

3- التبرد بالماء من شدة الحر أو العطش، سواء صبه الصائم على رأسه أو انغمس فيه، لما رواه أبو بكر بن عبد الرحمان عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: أنه حدثه فقال: "ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب على رأسه الماء وهو صائم، من العطش أو من الحر"[54] .

-إباحة الاغتسال والتبرد: أحمد 22106 حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْكُبُ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ بِالسُّقْيَا (منزل بين مكة والمدينة) إِمَّا مِنَ الْحَرِّ وَإِمَّا مِنَ الْعَطَشِ وَهُوَ صَائِمٌ ثُمَّ لَمْ يَزَلْ صَائِمًا حَتَّى أَتَى كَدِيدًا (التراب الناعم إذا وطىء آثار غباره) ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَأَفْطَرَ وَأَفْطَرَ النَّاسُ وَهُوَ عَامُ الْفَتْحِ.

4- السفر لغرض مباح، وإن علم الصائم أن هذا السفر سيلجئه إلى الإفطار.

5- التداوي بما لا يصل منه شيء إلى الجوف.

6- مضغ الطعام لطفل صغير عند الضرورة، بشرط ألا يصل منه شيء إلى الجوف. وأقول في زماننا ما لم يثبت ضرر ذلك.

ما يعفى عنه الصائم

1- بلع الريق ولو كثر.

2- الاحتلام في نهار رمضان، لقوله صلى الله عليه وسلم: "لا يفطر من قاء، ولا من احتلم ولا من احتجم"[55].

3- إصباح الصائم جنبا، لقول عائشة وأم سلمة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا من جماع غير احتلام في رمضان، ثم يصوم"[56]

[54] رواه أبو داود في سننه (308/2)، ورواه أحمد ومالك، وإسناده صحيح
[55] رواه أبو داود في سننه (235/1)
[56] رواه البخاري في كتاب الصوم ن صحيحه (233/1)، ورواه مالك في الموطأ (شرح الزرقاني: 159/2)، ورواه أبو داود في سننه (312/2)

وفي رواية أحمد 22975 عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُدْرِكُهُ الصُّبْحُ وَهُوَ جُنُبٌ فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ.

4- غلبة القيء والقلس، إن لم يرجع منهما شيء إلى الجوف.

5- ابتلاع شيء غلبة بدون اختيار، كالبعوض أو الذباب.

6- وصول غبار الطريق والمصانع، ودخان الحطب، وما أشبهها إلى الجوف..

7- ما يباح ليلة الصيام: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ. هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ. عَلِمَ اللهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ. فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللهُ لَكُمْ. وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنْ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنْ الْفَجْرِ﴾ 186 البقرة

البخاري: 4148 الْبَرَاءَ رَضِي اللَّهم عَنْهم لَمَّا نَزَلَ صَوْمُ رَمَضَانَ كَانُوا لَا يَقْرَبُونَ النِّسَاءَ رَمَضَانَ كُلَّهُ وَكَانَ رِجَالٌ يَخُونُونَ أَنْفُسَهُمْ فَأَنْزَلَ اللهُ : ﴿عَلِمَ اللهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾.

8- جواز الطيب والبخور: 730الترمذي في حديث ضعيف: عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "تُحْفَةُ الصَّائِمِ الدُّهْنُ وَالْمِجْمَرُ" (الهدية أو ما يذهب المشقة، والمجمر: البخور).

9- جواز القبلة والمباشرة : (ما دون الجماع كاللمس) لمن يتحكم في شهواته:
البخاري: 1792 عَنْ عَائِشَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُ وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِرْبِهِ -وفي رواية أخرى لمسلم: 1863 عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُقَبِّلُ الصَّائِمُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَلْ هَذِهِ لِأُمِّ سَلَمَةَ فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ ذَلِكَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا وَاللهِ إِنِّي لَأَتْقَاكُمْ لِلهِ وَأَخْشَاكُمْ لَهُ.

-ولأبي داود 2037 حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ح وحَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ

عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ هَشَشْتُ (نشط واشتاق) فَقَبَّلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ صَنَعْتُ الْيَوْمَ أَمْرًا عَظِيمًا قَبَّلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ قَالَ "أَرَأَيْتَ لَوْ مَضْمَضْتَ مِنَ الْمَاءِ وَأَنْتَ صَائِمٌ" قَالَ ... قُلْتُ لَا بَأْسَ بِهِ.. قَالَ "فَمَهْ" (فماذا إذا)

10- الناسي لا شيء عليه: البخاري 6176 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهم قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : "مَنْ أَكَلَ نَاسِيًا وَهُوَ صَائِمٌ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ."

مبطلات الصوم

تتنوع مبطلات الصوم إلى نوعين:

أ- ما يبطل الصوم ويترتب عليه القضاء وحده.

ب- ما يبطل الصوم ويوجب القضاء والكفارة.

أ- ما يبطل الصوم ويوجب القضاء بلا كفارة

1- تعمد إيصال مائع إلى الجوف عن طريق الفم، أو الأنف، أو العين، أو الأذن، أو غيرها.
2-إخراج القيء عمدا، ولو لم يرجع منه شيء إلى الجوف، لقوله صلى الله عليه وسلم: "من استقاء عمدا فليقض"[57].

3-الأكل أو الشرب أو الجماع في حال الإكراه.

4- الأكل والشرب نسيانا. ذهب سفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق إلى أن من أكل أو شرب ناسيا لا قضاء عليه، لحديث: " من نسي – وهو صائم – فأكل أو شرب، فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه "(رواه الجماعة)، وخصه الإمام مالك بصوم التطوع.

5-الأكل أو الشرب بعد الفجر جهلا.

6-الأكل أو الشرب قبل غروب الشمس جهلا.

[57] رواه أحمد وأبو داود (310/2)، والترمذي (تحفة الأحوذي : 44/2)، وابن ماجة وابن حبان والدارقطني، والحاكم وصححه

7- خروج المذي بسبب النظر أو الفكر أو ما أشبههما.

8- رفض نية الصوم، ولو لم يأكل ولم يشرب.

9- الردة عن الإسلام إن تاب ورجع إليه في النهار نفسه.

ب- ما يبطل الصوم ويوجب القضاء والكفارة

1-الجماع عمدا من غير إكراه، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: "جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: هلكت، فقال: وما ذاك؟ قال: وقعت بأهلي في رمضان. قال: أتجد رقبة؟ قال: لا، قال فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟ قال: لا، قال: فتستطيع أن تطعم ستين مسكينا؟ قال: لا. فجاء رجل من الأنصار بعَرَق – والعرق: المِكْتَلُ – فيه تمر، فقال: اذهب بهذا فتصدق به، قال: على أحوجَ منا يا رسول الله؟ والذي بعثك بالحق، ما بين لابَتَيْها أهل بيت أحوج منا. قال: اذهب فأطعمه أهلك "[58].

وفي رواية لأبي داود وابن ماجة: "كله أنت وأهل بيتك وصم يوما، واستغفر الله"[59].

2- الأكل والشرب بلا عذر شرعي، وهذا عند الإمام مالك وأبي حنيفة ودليلهما حديث أبي هريرة: "أن رجلا أفطر في رمضان، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعتق رقبة، أو يصوم شهرين متتابعين، أو يطعم ستين مسكينا"[60].

والكفارة بمقتضى الحديثين السابقين – وغيرهما – إنما تتكون من أمور ثلاثة على التخيير، هي:

- الأولى لم يعد لها وجود اليوم وهي: عتق رقبة مؤمنة سالمة من العيوب.
- صيام شهرين متتابعين.
- إطعام ستين مسكينا، لكل مسكين مد بمد النبي صلى الله عليه وسلم، ويكون الإطعام من غالب قوت أهل البلد، ولا يجزئ إطعام ثلاثين لكل واحد مدان، ولا إطعام مائة وعشرين لكل واحد نصف مد[61].

[58] أخرجه البخاري في كتاب الهبة من صحيحه (62/2)، ورواه أيضا مسلم وغيره
[59] سنن أبي داود (314/2)
[60] موطأ الإمام مالك (شرح الزرقاني: 171/2)، وسنن أبي داود: 313/2

والمُكفِّر مخير بين هذه الأمور، فأياً منها فعل أجزأه، والأفضل في المذهب المالكي الإطعام، ثم العتق الغير الموجود الآن، ثم الصيام.

المكروهات والممنوعات

- يكره الصيام: البخاري 1781 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهم عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : "لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ."

- عدم المبالغة في الاستنشاق: الترمذي 718 عَاصِمَ بْنَ لَقِيطِ بْنِ صَبِرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ قَالَ "أَسْبِغِ (الإتمام والإحسان) الْوُضُوءَ وَخَلِّلْ بَيْنَ الْأَصَابِعِ وَبَالِغْ فِي الِاسْتِنْشَاقِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا." قَالَ أَبو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ كَرِهَ أَهْلُ الْعِلْمِ السُّعُوطَ (دواء يصب في أنف المريض) لِلصَّائِمِ وَرَأَوْا أَنَّ ذَلِكَ يُفْطِرُهُ وَفِي الْبَابِ مَا يُقَوِّي قَوْلَهُمْ.

- تكره الحجامة (وهي إخراج الدم الفاسد من الجسد لعلة) وقد ورد أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم من أكلة مسمومة دستها له امرأة يهودية، وورد أنه احتجم مرة فغشي عليه فنهى عن ذلك فقال :"أفطر الحاجم والمحجوم". ولعل منع إزالة الدم المعروف عندنا أولى إلا في حالة الضرورة لإنقاذ نفس من الهلاك، والله أعلم. وجاء في الموطأ 584 حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِك عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ قَالَ ثُمَّ تَرَكَ ذَلِكَ بَعْدُ فَكَانَ إِذَا صَامَ لَمْ يَحْتَجِمْ حَتَّى يُفْطِرَ.

- من غلبه القيء صح صومه ومن تعمد أفطر: الترمذي 653 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ وَمَنِ اسْتَقَاءَ عَمْدًا فَلْيَقْضِ.." قال الترمذي وَالْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الصَّائِمَ إِذَا ذَرَعَهُ الْقَيْءُ فَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ وَإِذَا اسْتَقَاءَ عَمْدًا فَلْيَقْضِ وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَقُ.

- الحائض لا صيام عليها وعليها القضاء: الترمذي 717 عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنَّا نَحِيضُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ نَطْهُرُ فَيَأْمُرُنَا بِقَضَاءِ الصِّيَامِ

[61] شرح الشرنوبي على الرسالة : تقريب المعاني، ص : 125

وَلَا يَأْمُرُنَا بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ (ويفسد الصوم ولو بلحظة قبل الغروب كما أن انقطاعه قبل الفجر يجب الصيام ولو من غير اغتسال).

-من أفطر خطأ يقضي: جاء في الموطأ 592 حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِك عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَخِيهِ خَالِدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَفْطَرَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي رَمَضَانَ فِي يَوْمٍ ذِي غَيْمٍ وَرَأَى أَنَّهُ قَدْ أَمْسَى وَغَابَتِ الشَّمْسُ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ عُمَرُ الْخَطْبُ يَسِيرٌ وَقَدِ اجْتَهَدْنَا قَالَ مَالِك يُرِيدُ بِقَوْلِهِ الْخَطْبُ يَسِيرٌ الْقَضَاءَ فِيمَا نُرَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَخِفَّةَ مَؤُونَتِهِ وَيَسَارَتِهِ يَقُولُ نَصُومُ يَوْمًا مَكَانَهُ.

- إفطار ذوي الأعذار: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ). وقوله تعالى: (فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾.

- قضاء الصيام: قوله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ وقد انتقلت الفدية المنسوخة في حق القادر في بداية التشريع إلى العاجز عن الصيام.
ففي البخاري عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ وَلَا مَرَضٍ لَمْ يَقْضِهِ صِيَامُ الدَّهْرِ وَإِنْ صَامَهُ وَبِهِ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَالشَّعْبِيُّ وَابْنُ جُبَيْرٍ وَإِبْرَاهِيمُ وَقَتَادَةُ وَحَمَّادٌ يَقْضِي يَوْمًا مَكَانَهُ * -وفي مسند أحمد: 24838 عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الدَّوَاوِينُ عِنْدَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ثَلَاثَةٌ دِيوَانٌ لَا يَعْبَأُ اللَّهُ بِهِ شَيْئًا وَدِيوَانٌ لَا يَتْرُكُ اللَّهُ مِنْهُ شَيْئًا وَدِيوَانٌ لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ فَأَمَّا الدِّيوَانُ الَّذِي لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ فَالشِّرْكُ بِاللهِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ﴾ وَأَمَّا الدِّيوَانُ الَّذِي لَا يَعْبَأُ اللَّهُ بِهِ شَيْئًا فَظُلْمُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ مِنْ صَوْمِ يَوْمٍ تَرَكَهُ أَوْ صَلَاةٍ تَرَكَهَا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَغْفِرُ ذَلِكَ وَيَتَجَاوَزُ إِنْ شَاءَ وَأَمَّا الدِّيوَانُ الَّذِي لَا يَتْرُكُ اللَّهُ مِنْهُ شَيْئًا فَظُلْمُ الْعِبَادِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا الْقِصَاصُ لَا مَحَالَةَ" *

- كفارة من انتهك حرمة رمضان بالجماع: البخاري1801 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ الْآخَرَ وَقَعَ عَلَى امْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ فَقَالَ "أَتَجِدُ مَا تُحَرِّرُ رَقَبَةً" قَالَ لَا قَالَ "فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ" قَالَ لَا قَالَ "أَفَتَجِدُ مَا تُطْعِمُ بِهِ سِتِّينَ مِسْكِينًا" قَالَ لَا قَالَ فَأُتِيَ النَّبِيُّ

صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ (إناء كبير تكال به الأشياء) فِيهِ تَمْرٌ وَهُوَ الزَّبِيلُ قَالَ "أَطْعِمْ هَذَا عَنْكَ" قَالَ عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا (لابة: الأرض ذات الحجارة السوداء) أَهْلُ بَيْتٍ أَحْوَجُ مِنَّا قَالَ "فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَ". وفي رواية للبخاري أيضا فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ قَالَ "فَأَنْتُمْ إِذًا".

جمع الناس على التراويح

البخاري 1871 وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِي اللَّهم عَنْهم لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ فَقَالَ عُمَرُ إِنِّي أَرَى لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِئٍ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلَ ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِئِهِمْ قَالَ عُمَرُ نِعْمَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ وَالَّتِي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنِ الَّتِي يَقُومُونَ يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ.

وجاء في صحيح البخاري أيضا عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ فَقَالَتْ مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ قَالَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي".

قال صاحب فتح الباري: وأما ما رواه ابن أبي شيبة من حديث ابن عباس " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في رمضان عشرين ركعة والوتر " فإسناده ضعيف، وقد عارضه حديث عائشة هذا الذي في الصحيحين مع كونها أعلم بحال النبي صلى الله عليه وسلم ليلا من غيرها. والله أعلم.

وروى مسلم عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَبِيدٍ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ أَيْ أُمَّهْ أَخْبِرِينِي عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كَانَتْ صَلَاتُهُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً بِاللَّيْلِ مِنْهَا رَكْعَتَا الْفَجْرِ".

وعند ابن ماجة عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مَا بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يُسَلِّمُ فِي كُلِّ اثْنَتَيْنِ وَيُوتِرُ

بِوَاحِدَةٍ وَيَسْجُدُ فِيهِنَّ سَجْدَةً بِقَدْرِ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ الْأَذَانِ الْأَوَّلِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

وروى مالك عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّهُ قَالَ أَمَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ وَتَمِيمًا الدَّارِيَّ أَنْ يَقُومَا لِلنَّاسِ بِإِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً قَالَ وَقَدْ كَانَ الْقَارِئُ يَقْرَأُ بِالْمِئِينَ حَتَّى كُنَّا نَعْتَمِدُ عَلَى الْعِصِيِّ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ وَمَا كُنَّا نَنْصَرِفُ إِلَّا فِي فُرُوعِ الْفَجْرِ

قال ابن التين وغيره استنبط عمر ذلك من تقرير النبي صلى الله عليه وسلم من صلى معه في تلك الليالي، وإن كان كره ذلك لهم، فإنما كرهه خشية أن يفرض عليهم، فلما مات النبي صلى الله عليه وسلم حصل الأمن من ذلك، ورجح عند عمر ذلك لما في الاختلاف من افتراق الكلمة، ولأن الاجتماع على واحد أنشط لكثير من المصلين، وإلى قول عمر جنح الجمهور،

وفي معنى البدعة قال الفيروزآبادي: (البِدعة: الحدث في الدين بعد الاكمال، أو ما استحدث بعد النبي من الآهواء والآعمال)، وقال الشاطبي: (البدعة طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يُقصد بالسلوك عليها ما يُقصد بالطريقة الشرعية . وقال في مكان آخر . يُقصد بالسلوك عليها: المبالغة في التعبّد لله تعالى)، إذن البدعة هي التي تحدث في الدين، وهي ليست منه؛ كأن يأتي بعبادة من العبادات ليس لها دليل من الشرع.

عدد الركعات في التراويح

قال الباجي: وقوله إحدى عشر ركعة يقتضي أنه كان يصلي ركعتين ركعتين ثم يوتر بركعة، ولعل عمر إنما امتثل في ذلك صلاة النبي صلى الله عليه وسلم من الليل على ما روته عائشة أنه كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة.

وقد اختلفت الرواية فيما كان يصلي به في رمضان في زمان عمر فروى السائب بن يزيد إحدى عشرة ركعة وروى يزيد بن رومان ثلاثا وعشرين ركعة وروى نافع مولى ابن عمر أنه أدرك الناس يصلون بتسع وثلاثين ركعة يوترون منها بثلاث وهو الذي اختاره مالك واختار الشافعي عشرين ركعة غير الوتر على حديث يزيد بن رومان ويحتمل أن يكون عمر أمرهم بإحدى عشرة ركعة وأمرهم مع ذلك بطول القراءة يقرأ القارئ بالمئين في الركعة لأن التطويل في القراءة أفضل الصلاة، فلما ضعف

الناس عن ذلك أمرهم بثلاث وعشرين ركعة على وجه التخفيف عنهم من طول القيام واستدراك بعض الفضيلة بزيادة الركعات وكان يقرأ سورة البقرة في ثمان ركعات أو اثنتي عشرة على حديث الأعرج وقد قيل إنه كان يقرأ من ثلاثين آية إلى عشرين وكان الأمر على ذلك إلى يوم الحرة فثقل عليهم القيام فنقصوا من القراءة وزادوا في عدد الركعات فجاءت ستا وثلاثين ركعة والوتر بثلاث فمضى الأمر على ذلك.

(فصل) وقوله وما كنا ننصرف إلا في بزوغ الفجر وهي أوائله وأول ما يبدو منه يعني بذلك أنهم كانوا لا يقضون صلاتهم لطول القيام إلا لقرب الفجر وهذه صلاة من كانت له قوة على قيام آخر الليل وقول عمر والتي ينامون عنها خير من التي يقومون لمن كان يقوم أول الليل خاصة وهذا يدل على أن أحوال الناس كانت تختلف فمنهم من كان يصلي أول الليل ومنهم من كان يصلي آخره ومنهم من كان يصلي جميعه.

صيام التطوع

ومن السنّة الصيام في الأيام التالية:

1- صيام ستة أيام من شوال لحديث رَسول الله صلى الله عليه وسلم: «من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال، كان كصيام الدهر» رواه مسلم. والأفضل صومُها متتابعةً عقب العيد.

2- صيام الأيام التسعة الأولى من ذي الحجة لِحديث حفصة: أربعٌ لم يكن يَدعهن رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: صيام عاشوراء، والعشر - أي من ذي الحجة - وثلاثة أيام من كل شهر، والركعتين قبل الغداة. رواه أحمد والنسائي.

ويتأكد صيامُ يوم عرفة لغير الواقف بعرفة بالحديث: «صوم يوم عَرفة يكفِّر سنتين ماضية ومستقبلة، وصوم يوم عاشوراء يكفِّر سَنة ماضية»، رواه الجماعة إلّا البخاري.

3- صيام شهر المحرم، وذلك لحديث أبي هريرة قال: سُئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الصلاة أفضل بعد المكتوبة؟ قال: "الصلاةُ في جَوف الليل"، قيل:

ثم أي الصِّيام أفضل بعد رمضان؟ قال: "شهر الله الذي تَدعونه المحرَّم" رواه أحمد ومسلم وأبو داود. ويتأكد صيام عاشوراء وهو اليوم العاشر من المحرم بالحديث: "إن هَذا يوم عاشوراء، ولم يُكتب عليكم صيامُه، وأنا صائم، فمن شاء صام ومن شاء فليفطر" متفق عليه.

ويُسنّ للمسلم صيامُ يوم قبله ويوم بعده أو أحدهما مخالفة لليهود، ولحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لئن بقيتُ إلى قابل - العام المقبل - لأصومنَّ التاسِع - أي مع العاشر" رواه مسلم.

4- صيام يومي الاثنين والخميس من كل أسبوع، وذلك لحديث أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "تُعرض الأعمال يوم الاثنين والخَميس، فأحب أن يُعرض عملي وأنا صائِم" رواه الترمذي، وقال: حديث حسن.

5- صيام ثلاثة أيام من كل شهر لحديث عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "صومُ ثلاثة أيام من كل شهر، صوم الدهر كله" متفقٌ عليه.

وفي حديث أبي ذر يحدد هذه الأيام بأنها الأيام البيض، وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر.

6- صيامُ يوم وفطر يوم، وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم لابن عمر: "وصُم يوماً وأفطر يوماً، فذلك صيام داود، وهو أفضل الصِّيام"، قلت: فإني أطيق أفضل من ذلك، فقال: "لا أفضلَ من ذلك" متفق عليه.

7- الصيام في الأشهر الحرم، وذلك لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجلٍ من باهلة: "... صُم من الحُرم واترك، صم من الحُرم واترك، صم من الحُرم واترك" رواه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، والنسائي، والبيهقي بسندٍ جيد. والأشهر الحرم هي: ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرَّم، ورَجب.

8- صيام أكثر شعبان، لحديث عائشة: ما رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم استكملَ صيام شهرٍ قط إلّا شهر رمضان، وما رأيتُه في شهر أكثرَ منه صياماً في شَعبان. رواه البخاري ومسلم.

والصائم المتطوع يجوز له أن يُفطر خلالَ النهار، ويستحبُّ له قضاءُ ذلك اليوم، وذلك للحديث: "الصائمُ المتطوع أميرُ نفسه، إن شاء صامَ وإن شاء أفطر" رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد، ولحديث أبي سعيدٍ الخدري، قال: صنعتُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً فأتاني هو وأصحابه، فلما وُضِع الطعام، قال رجل من القوم: إني صائم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "دعاكم أخوكم، وتكلَّف لكم"، ثم قال: "أفطِر وصم يوماً مكانه إن شِئت" رواه البيهقي بإسناد حسن.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أَفطر يوماً من رمضان، في غير رُخصة رخَّصها الله له، لم يقضِ عنه صيام الدَّهر كله وإن صامَه"، رواه أبو داود وابن ماجه والترمذي

الصيام المنهي عنه

ويشمل ما يلي:

1- صوم يومي العيدين، لحديث أبي سعيد الخدري: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهى عن صوم يومين: يوم الفِطر ويوم النَّحر. متفق عليه. وقد أجمع العلماء على تحريم صيامهما.

2- صوم أيام التشريق، وهي ثلاثة أيام بعد النحر وذلك لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيامُ التَّشريق أيامُ أكل وشرب وذِكر الله عزّ وجلّ" رواه مسلم. وقد أجاز الشافعية صيام أيام التشريق إذا كان لذلك سبب من نذر أو كفارة.

3- صوم يوم الجمعة منفرداً، لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تَصوموا يوم الجمعة إلّا وقبله يوم أو بعده يَوم" رواه الشيخان، أما إذا صادف يوماً يعتاد صِيامه، أو إذا صامَ يوماً قبله أو بعده، فهو جائز.

4- صوم يوم السبت منفرداً، لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تصوموا يوم السبت إلّا فيما افتُرِض عليكم، وإن لم يجد أحدكم إلّا لحا عِنب - أي قِشر عنب - أو عود شجرة فليمضَغه". رواه أحمد وأصحاب السنن والحاكم، أما إذا صادف يوماً يعتادُ صيامه، أو إذا صام يوماً قبله أو يوماً بعده، فهو جائز.

5- صيام النصف الثاني من شَعبان، إذا لم يكن يصوم قبله، لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا انتَصف شعبان فلا تَصوموا" رواه أصحاب السنن. والفقهاء يقولون بكراهة الصيام بعد منتصف شَعبان، إلّا لمن كان له صيام معتاد، فَيستمر عليه. ويتشدَّد النهي قبيل رمضان بيوم أو يَومين وذلك للحديث الآخر: "لا تَقدَّموا رمضان بصَوم يومٍ ولا يَومين، إلّا رجلاً كان يَصوم صوماً فليَصمه" متفق عليه. ويتأكد النهي عن صَوم يوم الشكِّ، وهو يومُ الثلاثين من شَعبان، لقوله صلى الله عليه وسلم: "من صامَ اليوم الذي يُشكُّ فيه، فقد عصا أبا القاسِم صلى الله عليه وسلم". رواه أصحاب السنن والحاكم وقال: حديث صحيح على شَرط الشيخين.

6- صيام يوم عرفة لمن يكون في عرفة لحديث أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عَرفة بعرفة. رواه الخمسة غير الترمذي، وصحّحه الحاكم.

7- صوم المرأة تطوعاً بغير إذن زوجها، لحديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يَحل للمرأة أن تصومَ وزوجها شاهد - أي حاضر - إلّا بإذنِه، غير رمضان" متفق عليه.

8- الوِصال في الصوم وهو أن لا يأكل الصائم شيئاً، ويصل صيام اليوم بالذي يليه، وذلك لحديث ابن عمر: "أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الوِصال قالوا: إنك تُواصل، قال: إني لستُ مِثلكم، إني أُطعَمُ وأُسْقَى" متفق عليه.

9- صوم الدهر لحديث ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا صام من صام الأبد" متفق عليه.

10- ومن الصيام المنهي عنه: **صيام الحائض والنّفساء،** وهو محرّم، وصيام المريض والمسافر والحامل والمرضع، والشيخ الكبير إذا خافوا من الصوم مشقةً شديدة، وهو مكروه.

=أذكر بما جاء في قول عمر في حديث التراويح عن نوم الناس عن صلاة آخر الليل وهي أفضل من أوله:

البخاري 1871 وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِي اللَّهم عَنْه لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ فَقَالَ عُمَرُ إِنِّي أَرَى لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِئٍ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلَ ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِئِهِمْ قَالَ عُمَرُ نِعْمَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ وَالَّتِي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنِ الَّتِي يَقُومُونَ يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ *

الاعتكاف

الاعتكاف: هو اللبث في المسجدِ للعبادة، قال أبو الوليد الباجي:" اِلاعْتِكَافُ اللُّزُومُ يُقَالُ فُلَانٌ عَاكِفٌ عَلَى أَمْرِ كَذَا إذَا لَازَمَهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿فَنَظَلُّ لَهَا عَاكِفِينَ﴾ قَالَ مَعْنَاهُ مُلَازِمِينَ بِالْعِبَادَةِ، وَاِلاعْتِكَافُ فِي الشَّرْعِ مُلَازَمَةُ الْمَسْجِدِ لِلْعِبَادَةِ"

وهو سُنّة فَعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وواظب عَليه. فعن عائِشة رضي الله عنها: "أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يَعتكف العَشر الأواخر من رمضان حتى تَوفّاه الله تعالى، ثم اعتكف أزواجُه من بَعده". متفق عليه.

قال ابن أبي زيد القيرواني في بعض أحكامه: "والاعتكاف من نوافل الخير، والعكوف الملازمة، ولا اعتكاف إلا بصيام، ولا يكون إلا متتابعا، ولا يكون إلا في المساجد كما قال سبحانه وتعالى ﴿وأنتم عاكفون في المساجد﴾. فإن كان بلد فيه الجمعة فلا يكون إلا في الجامع إلا أن ينذر أياما لا تأخذه فيها الجمعة، وأقل ما هو أحب إلينا من الاعتكاف عشرة أيام.

ومن نذر اعتكاف يوم فأكثر لزمه، وإن نذر ليلة لزمه يوم وليلة. ومن أفطر فيه متعمدا فليبتدئ اعتكافه، وكذلك من جامع فيه ليلا أو نهارا ناسيا أو متعمدا، وإن مرض خرج إلى بيته، فإذا صح بنى على ما تقدم، وكذلك إن حاضت المعتكفة، ... فإذا طهرت الحائض أو أفاق المريض في ليل أو نهار رجعا ساعتئذ إلى المسجد، ولا يخرج المعتكف من معتكفه إلا لحاجة الإنسان. وليدخل معتكفة قبل غروب الشمس من الليلة التي يريد أن يبتدئ فيها اعتكافه، ويخرج بعد غروب شمس آخر يوم.

أقول: والذي يظهر لي في هذه المسألة أن من أراد أن يبدأ بليل دخل قبل الغروب ولا يخرج إلا بعده من آخر يوم يعتكفه، ومن بدأ بالنهار بدأ قبل الفجر وخرج بعده من آخر يوم يعتكفه استحضارا لحديث عائشة قالت: "كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يَعتكف، صلّى الفجر ثم دَخل معتكفه" متفق عليه.

ثم يكمل أبو زيد ويقول: "ولا يعود مريضا، ولا يصلي على جنازة، ولا يخرج لتجارة، ولا شرط في الاعتكاف. ولا بأس أن يكون إمام المسجد..."

ويُستحسن في العشر الأواخر من شهر رمضان التماسا لليلة القدر، مع شَرط النية والطَّهارة من الجَنابة والحيض والنِّفاس.

عن عمر بن قيس ويزيد بن عياض عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير أنهما سمعا عائشة تقول السنة في المعتكف أن لا يمس امرأته ولا يباشرها ولا يعود مريضا ولا يتبع جنازة ولا يخرج الا لحاجة الانسان ولا اعتكاف الا في مسجد جماعة ومن اعتكف فقد وجب عليه الصوم وكانت عائشة إذا اعتكفت فدخلت بيتها للحاجة لم تسل عن المريض الا وهي مارة (قالت) عائشة وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يدخل البيت الا لحاجة الانسان

والاعتكاف فرصة للتخلي عن هُموم الدُّنيا ومَشاغِلها، والانصراف إلى العبادة وقِراءة القُرآن وذِكر الله، والإِكْثَار من الدُّعاء، والاستغفار والتسبيح، والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ومن آدابه أن لّا يتكلّم المعتكف إلّا بخير، وأن يتجنّب كل ما يشغله عن طاعة الله، وأن يختار مَسجداً جامعاً.

ليلة القدر

ليلة القدر هي أفضلُ ليالي السنة، لقوله تعالى:

﴿إنّا أنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ القَدر وما أَدْرَاكَ مَا لَيلَةُ القَدر لَيلَةُ القَدرِ خَيرٌ مِن ألفِ شهرٍ تَنزَّلُ الملائِكَةُ والرُّوحُ فيها بإذنِ ربِّهم من كلِّ أمرٍ سلامٌ هيَ حتى مطلع الفجر﴾ [سورة القدر].

وقد شجَّع رسول الله صلى الله عليه وسلم على قيامها فقال: "من قامَ ليلةَ القدر إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدَّم من ذَنْبه" متفقٌ عليه.

وقد اختلف العلماء في تعيين هذه الليلة من بين اللّيالي الوتر من العشر الأخير من رمضان، وذلك لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تحرَّوا ليلةَ القَدر في الوِتر من العَشر الأخير من رَمضان" رواه البخاري. فمنهم من يَرى أنها ليلة الحادي والعِشرين، ومنهم من قال: إنها ليلة الثالِث والعشرين، ومنهم من يقول: إنها ليلة الخامِسِ والعشرين، ولكن أكثرهم على أنها ليلة السابع والعشرين من رَمضان.

روى البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رأيت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كأن بيدي قطعة إستبرق فكأني لا أريد مكانا من الجنة إلا طارت إليه ورأيت كأن اثنين أتياني أرادا أن يذهبا بي إلى النار فتلقاهما ملك فقال لم ترع خليا عنه فقصت حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم إحدى رؤياي فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل فكان عبد الله رضي الله عنه يصلي من الليل وكانوا لا يزالون يقصون على النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا أنها في الليلة السابعة من العشر الأواخر فقال النبي صلى الله عليه وسلم أرى رؤياكم قد تواطأت في العشر الأواخر فمن كان متحريها فليتحرها من العشر الأواخر "

ولذلك كان صلى الله عليه وسلم: "إذا دخل العَشرُ الأخير مِن رَمضان أحيا اللَّيل كلَّه، وأيقظ أهلَه وشَدَّ المِئزَر" متفقٌ عليه.

وقد سألتْ عائشةُ رسول الله صلى الله عليه وسلم: أرأيت إن علمتُ أيّ لَيلةٍ ليلةُ القدر ما أقول فيها ؟ فقال: "قولي: اللّهمّ إنَّك عفوٌّ تُحبُّ العفو فاعفُ عَني" رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح.

زكاة الفطر

أولاً: تعريفها وحكمها:

1 - زكاة الفطر أو صدقة الفطر هي الزكاة التي سبَبها الفطر من رمضان. فرضت في السنة الثانية للهجرة - أي مع فريضة الصيام -. وتمتاز عن الزكوات الأخرى بأنها مفروضة على الأشخاص لا على الأموال.

2 - واتفق جمهور العلماء أنها فريضة واجبة، لحديث ابن عمر: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان صاعاً من تمر أو صاعاً من شَعير على كلّ حرٍّ أو عبدٍ، ذكر أو أُنثى من المسلمين" رواه الجماعة. وهذا مذهب الأئمة الأربعة رضي الله عنهم.

3 - وقد بيّن رسول الله صلى الله عليه وسلم حكمتها وأنها طهرة للصائم من اللَّغو والرَّفث اللذين قلَّما يسلم صائم منهما، وهي طُعمة للمساكين حتى يكون المسلمون جميعاً يوم العيد في فرح وسعادة.

ثانياً: على من تجب؟

1 - تجب زكاة الفطر على كل مسلمٍ، ذَكر أو أنثى، صغير أو كبير، غني أو فقير. ويخرجها الرجل عن نفسه وعمَّن يعول، وتخرجها الزوجة عن نفسها أو يخرجها زوجها عنها. ولا يجب إخراجها عن الجنين وإن كان يستحب ذلك عند أحمد بن حنبل رضي الله عنه.

2 - وقد اشترط الجمهور أن يملك المسلم مِقدار الزكاة فاضلاً عن قوته وقوت عياله يوم العيد وليلته، وعن سائر حوائجه الأصلية.

والدَّين المؤجل لا يؤثر على وجوب زكاة الفطر بخلاف الدَّين الحالّ (الذي يجب تأديته فوراً).

ثالثاً: مقدار زكاة الفطر ونوعها:

1 - اتفق الأئمة الثلاثة: مالك والشافعي وأحمد، ومعهم جمهور العلماء، أن زكاة الفطر صاع من تمر أو شعير أو زبيب أو أقِط أو قمح، أو أي طعام آخر من قوت البلد، وذلك لحديث ابن عمر المذكور آنفاً، ولحديث أبي سعيد الخدري: «كنا نُخرج زكاة الفطر إذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعاً من طعام، أو صاعاً من تَمر، أو صاعاً من شَعير، أو صاعاً من زَبيب، أو صاعاً من أقِط، فلم نزل كذلك حتى نزل عَلينا معاوية المدينة، فقال: إني لأرى مُدَّين من سَمراء الشام - أي قمحها - يعدل صاعاً من تمر فأخذ الناس بذلك» رواه الجماعة. وقال الأحناف: زكاة الفطر صاع من كل الأنواع، إلّا القمح، فالواجب فيه نصف صاع. والأحوط اعتماد الصاع من كل الأنواع.

2 - والصاع أربع حفنات بكفَّي رجل معتدل الكفين، أو أربعة أمداد، لأن المدّ هو أيضاً ملء كفي الرجل المعتدل، والصاع من القمح يساوي تقريباً 2176 غراماً، أما من غير ذلك فقد يكون أكثر أو أقل.

3 - وتخرج زكاة الفطر من غالب قوت البلد، أو من غالب قوت المزكي إذا كان أفضل من قوت البلد، وهذا رأي جمهور الفقهاء والأئمة.

4 - ويجوز أداء قيمة الصاع نقوداً فهي أنفع للفقير، وأيسر في هذا العصر، وهو مذهب الأحناف وروي عن عمر بن عبد العزيز والحسن البصري.

رابعاً: وقتها:

1 - تجب زكاة الفِطر بغروب آخر يوم من رمضان، عند الشافعية، وبطلوع فجر يوم العيد عند الأحناف والمالكية.

2 - ويجب إخراجها قبل صلاة العيد لحديث ابن عباس، ويجوز تقديمها من أول شهر رمضان عند الشافعي، والأفضل تأخيرها إلى ما قبل العيد بيوم أو يومين، وهو المعتمد عند المالكية، ويجوز تقديمها إلى أول الحول عند الأحناف لأنها زكاة. وعند الحنابلة يجوز تعجيلها من بعد نصف شهر رمضان.

خامساً: لمن تصرف زكاة الفطر:

1 - وقد أجمع العلماء أنها تصرف لفُقراء المسلمين، وأجاز أبو حنيفة صرفها إلى فُقراء أهل الذمة.

2 - والأصل أنها مفروضة للفقراء والمساكين، فلا تعطى لغيرهم من الأصناف الثمانية، إلّا إذا وجدت حاجة أو مصلحة إسلامية. وتصرف في البلد الذي تؤخذ منه، إلّا إذا لم يوجد فقراء فيجوز نقلها إلى بلد آخر.

3 - ولا تصرف زكاة الفطر لمن لا يجوز صرف زكاة المال إليه، كمرتد أو فاسق يتحدى المسلمين، أو والد أو ولد أو زوجة.

إضافة خاصة:

أخي المسلم ونحن نتحدث عن بعض أوجه الزكاة والإنفاق في سبيل الله فأيّ من أوجه الخير تريد أن تلجه بعبادة الإنفاق؟

هل تريد البرهان على صحة الإيمان؟... عليك بالصدقة

قال صلى الله عليه وسلم: "والصدقة برهان "

هل تريد الشفاء من الأمراض ؟.. عليك بالصدقة.

قال صلى الله عليه وسلم :"داووا مرضاكم بالصدقة " .

هل تريد أن يظلك الله يوم لا ظل إلا ظله ؟..... عليك بالصدقة .

قال صلى الله عليه وسلم:"كل امرئ في ظل صدقته حتى يُفصل بين الناس "

هل تريد أن تطفئ غضب الرب ؟... عليك بالصدقة .

قال صلى الله عليه وسلم :"صدقة السر تطفئ غضب الرب "

هل تريد محبة الله عز وجل ؟... عليك بالصدقة .

قال عليه الصلاة والسلام :" أحب الأعمال الى الله عز و جل سرور تدخله على مسلم، أو تكشف عنه كربة، أو تقضي عنه دينا، أو تطرد عنه جوعا، ولان أمشي مع أخي في حاجه أحب إلي من أن اعتكف في هذا المسجد شهرا" .

هل تريد الرزق ونزول البركات ؟.. عليك بالصدقة.

قال الله تعالى:"يمحق الله الربا ويربي الصدقات " .

هل تريد الحصول على البر والتقوى؟... عليك بالصدقة.

قال الله تعالى: "لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وما تنفقوا من شيء فإن الله به عليم".

هل تريد أن تفتح لك أبواب الرحمة ؟... عليك بالصدقة.

قال صلى الله عليه وسلم:"الراحمون يحمهم الله، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء" .

هل تريد أن يأتيك الثواب وأنت في قبرك ؟... عليك بالصدقة.

قال صلى الله عليه وسلم: "إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: . وذكر منها . صدقة جارية".

هل تريد أن توفي نقص الزكاة الواجبة ؟... عليك بالصدقة .

حديث تميم الداري . رضي الله عنه . مرفوعاً قال: "أول ما يحاسب عنه العبد يوم القيامة الصلاة؛ فإن كان أكملها كتبت له كاملة، وإن كان لم يكملها قال الله . تبارك وتعالى . لملائكته: هل تجدون لعبدي تطوعاً تكملوا به ما ضيع من فريضته؟ ثم الزكاة مثل ذلك، "ثم سائر الأعمال على حسب ذلك .

هل تريد إطفاء خطاياك وتكفير ذنوبك؟ ... عليك بالصدقة .

قال صلى الله عليه وسلم: "الصوم جنة، والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار"

هل تريد أن تقي نفسك مصارع السوء ؟... عليك بالصدقة .

قال صلى الله عليه وسلم :"صنائع المعروف تقي مصارع السوء."

هل تريد أن تطهر نفسك وتزكيها؟.. عليك بالصدقة..

"صدقة تطهرهم وتزكيهم بها" قال صلى الله عليه وسلم:ثلاث أحلف عليهن ومنهن: "ما نقص مال من صدقة".

/IhyaeForum

جميـع الحقوق محفوظة © 2019